

قضايا دعوية طبية

الدكتور: عبد الرحمن إبراهيم محمد الفكي.

مستخلص البحث:

يعتبر البحث تأصيلاً شرعياً وتوضيحياً لموقف الإسلام الثابت من قضايا الطب المستحدثة كقتل الرحمة والأم البديلة ، وأطفال الأنابيب والاستنساخ. ورفض الإسلام هذه المستحدثات لأنها تحط من كرامة الإنسان التي وفرها وأصلها له الشرع الإسلامي والاتلقى أبداً مع السبيل الذي شرعه الله للإيجاب ونيل الولد ومكان استنباته في جميع مراحل تخليقه الأولية.

Abstract

This research, in its two sections, is a legislative originalization and an explanation to the constant Islam stand from the modern medical Issues as : Euthansia, alternative mother, cloning and test-tubes babies.

Islam rejects these modernized things and devilish ways because they degenerate the human dignity which is secured and originalized by Islamic Sharia'. These conducts don't conform with the methods legislated by Allah for begetting in all the stages of preliminary creation.

د. استاذ مساعد ، كلية الدعوة - جامعة امدرمان الإسلامية

من القضايا المعاصرة التي تواجهها الأمة الإسلامية الغزو الثقافي الغربي العولمي في مختلف المجالات ومن تلك المجالات مجال الطب .

ففي مجال الطب يدعو بعض الكتاب المتأثرين والمفتننين بالغرب لنشر مبدعات الغرب في مجال الطب ببلاد المسلمين ، كقتل الرحمة ، والأم البديلة ، وأطفال الأنابيب .

ومواجهةً لهذه المبدعات التي لا يقرها الإسلام ونصحاً للطبيب المسلم وتبصيراً له بخطورة هذه المبدعات بما تتضمنه من معارضة لشرائع الإسلام الربانية وهدية السمح. ودعوةً لتتزيه الإسلام عن الباطل وإهداءً بوحى الله ودعوةً للاكتفاء به وإعزازه وإنفراده بالاتباع والحب والتعظيم والتقديس قمت بكتابة هذا الموضوع في المباحث التالية :

المبحث الاول

الدعوة لمحاربة منكر (قتل الرحمة)

جاء في كتاب فقه الطبيب :

- 1- يعتبر قتل الرحمة للمريض الميئوس من شفائه ويعاني من آلام مبرحة أو في غيبوبة دائمة عند فقهاء الشريعة الإسلامية قتلاً عمداً يوجب القصاص .
 - 2- وعند بعض الفقهاء يسقط القصاص إذا طلب المريض القتل دون إسقاط الدية.
 - 3- بينما يرى بعض الفقهاء سقوط القصاص والدية عن القاتل والاكتفاء بالتعزير⁽¹⁾
- ولا شك أن المذهب الأول هو مذهب فقهاء الشريعة الإسلامية أنه قتل عمد وقد قال تعالى في قاتل المسلم عمداً ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (سورة النساء الآية 93).
- أما الرأيان اللذان يليانه فأحسن الكاتب صنعاً بعدم نسبتها لفقهاء الشريعة الإسلامية .

ومن الخطأ الجماع أفيرملاكتا الإسلامية (الصدر الاكبر لاية الأولى) للعام 1431هـ على 2009مير قلمها المعوية وكذلك مسمى الفقه على شرائع الفلسفة الديمقراطية التي لا ترتبط بوحى الله .

يقول د. عبد الغني بسيوني :

(يرى جانب من الفقهاء أن سلطة الدولة مقيدة بقواعد القانون الطبيعي على أساس أنها قواعد سابقة على نشأة الدولة. فقد ذهب الفقيهان ميشود MICHOU وليفور LEFUR إلى أن إرادة الدولة ليست مطلقة في اتخاذ ما تراه من تصرفات وإنما تخضع لقوة خارجة عنها وهي القانون الطبيعي)².

والقانون الطبيعي معناه تقديس حرية الفرد وعدم اعتراض قوانين الدولة الليبرالية لحرية الأفراد .

ولذلك فإن الرأيين الأخيرين، اللذين يعطيان للمريض الحق في اختيار ما يسمونه بالقتل الرحيم، ويجيزان للطبيب الاستجابة لاختياره الحر في الانتحار رأياً ليبرالياً ينسبان لفقهاء القانون الطبيعي ولا ينسبان لفقهاء الإسلام .

ويرى الباحث أن إطلاق مسمى الرحمة على هذا الإثم الموبق والجريمة المنكرة، بل يمكن أن نطلق عليه (قتل الحرمان من الرحمة)، فلا يجوز للطبيب المسلم إطلاق مسمى الرحمة على فعل يكون سبباً في جلب غضب الله له وللمريض . فالرحمة لا تتال إلا بما يرضي الله من الأعمال والأقوال .

قال تعالى ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ . (سورة الأعراف الآية 56).

كما أن تعبير المريض الميئوس من شفائه يتعارض مع عقيدة المسلم التي لا تجيز للمسلم اليأس من رحمة الله أو انقطاع الأمل وحسن الظن بالله بتفريغ الكرب عن المريض ومعافاته .

فاليأس من رحمة الله من صفات الكفرة .

قال تعالى ﴿وَلَا تَيَاسُوا مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيَاسُ مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ (سورة يوسف الآية 87) .

قال الشيخ السعدي : (فإنهم لكفرهم يستبعدون رحمته ورحمته بعيدة منهم فلا

تتشبهوا بالكافرين ودل هذا على أنه بحسب إيمان العبد يكون رجاؤه رحمة الله وروحه)³ .

قال تعالى ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِن أُخْرِجُوا مِنْهَا لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا عِلْمًا بَالِغًا فِي ذَلِكَ وَلَكِن لَّمْ يَكُن لَّهُمْ بَعْلَةٌ حَلِالَةً أُولَئِكَ الْقَوْمُ الْعَدُوٌّ﴾ (سورة العنكبوت الآية 23).

قال الشيخ السعدي رحمه الله (والإيأس من رحمة الله من أعظم المحاذير وهو نوعان :

1- إياس الكفار منها وتركهم كل سبب يقربهم منها .

2- إياس العصاة بسبب كثرة جنائياتهم أوحشتهم فملكت قلوبهم فأحدث لها الإياس⁽⁴⁾.

وقال ابن كثير رحمة الله في وصية يعقوب لابنيه في قوله تعالى ﴿وَلَا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ (سورة يوسف الآية 87).

(أمرهم إلا ييأسوا من روح الله أي لا يقطعوا رجاءهم وأملهم من الله فيما يرومونه ويقصدونه فإنه لا يقطع الرجاء ولا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون)⁽⁵⁾.

وقال الإمام الطبري (لا يقنط من فرجه ورحمته ويقطع رجاءه منه (إلا القوم الكافرون) يعني القوم الذين يجحدون قدرته على ما شاء تكوينه)⁽⁶⁾.

وقال القرطبي (ولا تيأسوا من روح الله) أي لا تقنطوا من فرج الله قاله ابن زيد يريد : أن المؤمن يرجو فرج الله والكافر يقنط في الشدة وقال قتادة والضحاك : من رحمة الله (إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون) دليل على أن القنوط من الكبائر وهو اليأس⁽⁷⁾ قال القرطبي معددا للكبائر فذكر منها: (والقنوط من رحمة الله) ثم قال:

(ولكن بعضها أكبر من بعض بالنسبة إلى ما يكثر ضرره فالشرك أكبر ذلك كله وهو الذي لا يغفر لنص الله على ذلك وبعده اليأس من رحمة الله لأن فيه تكذيب القرآن إذ يقول وقوله الحق ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ (سورة الاعراف الآية 156)⁽⁸⁾ .
وقال تعالى ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ (سورة الحجر الآية 56).

قال الشيخ السعدي: (الذين لا علم لهم بربهم وكمال اقتداره، وأما من أنعم الله عليه بالهداية والعلم العظيم فلا سبيل إلى القنوط إليه؛ لأنه يعرف من كثرة الأسباب والوسائل والطرق لرحمة الله شيئاً كثيراً)⁽⁹⁾.

وقد حرم الله تعالى إقدام المسلم على قتل نفسه :

فقال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (سورة النساء الآيات 29/30).

ومن الأحاديث الصحيحة المتضمنة لتحريم الانتحار وأن مصير المنتحر

الخلود في النار :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن شرب سماً فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم مخلداً فيها أبداً) (10) .

وعن جندب بن عبدالله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ سكيناً فحز بها يده فما رقا الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة) (11) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: شهدنا خبير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن معه يدعى الإسلام: (هذا من أهل النار) فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال حتى كثرت به الجراحة فكاد بعض الناس يرتاب، فوجد الرجل ألم الجراحة فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهما فنحر بها نفسه فاشتد رجال من المسلمين فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك انتحر فلان فقتل نفسه فقال (قم يا فلان فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن أن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر) (12) .

أهمية إعانة الطبيب المسلم للمريض على أداء شعيرة الصبر :

وينحصر دور الطبيب المسلم إزاء المريض الذي اشتدت به آلام مرضه وعجز الطبيب عن معالجته ومداواته في إعانة المريض على أداء شعيرة الصبر على آلام المرض مهما عظمت الآلام تنفيذاً من الطبيب المسلم لأمر الله تعالى بالتعاون على البر والتقوى لقوله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (سورة المائدة الآية 2) .

وإن شعيرة الصبر لهي من أهم أعمال البر وشعائر الدين مع بذل الطبيب المسلم لجهوده المخلصة في مداواة المريض حتى يهتدي بعون الله للدواء الذي أنزله الله تعالى لشفاء المريض .

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء) (13) .

فلا يأس لدى الطبيب المسلم من التوصل للعلاج الناجع للمريض، بل يظل ناصحاً لمرضاه بأداء شعيرة الصبر على المرض وآلامه داعياً المرضى لتعظيمها مذكراً لهم بالنصوص الشرعية الأمرة بها، فقد قرنت شعيرة الصبر بشعيرة الصلاة بل وقدمت عليها في مواضع من كتاب الله تعالى قال تعالى ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ (البقرة الآية 45).

وقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (سورة البقرة الآية 153).

وقال تعالى ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ * الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (سورة الحج الايات 34 / 35).

وقال تعالى ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ (سورة البقرة الايات 155 / 156 / 157).

وقال تعالى ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ (سورة آل عمران الآية 146).

وقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (سورة آل عمران الآية 200).

كما أنها من أبرز الصفات التي تقضي بالمتخلفين بها إلى الجنة .

قال تعالى ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُؤُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةِ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ * جَنَّاتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ * سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ (سورة الرعد الايات 22 / 23 / 24).

وقال تعالى في صفات أهل الجنة ﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ (سورة آل عمران الآية 17).

وقال تعالى ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ (سورة آل عمران الآية 142).

قال تعالى ﴿وَلَنَجْزِيَنَ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (سورة النحل الآية 96).

كما برأ الله تعالى الصابرين من الصفات الذميمة كاليأس والكفران والفرح المذموم والفخر قال تعالى ﴿وَلَنَنْ أَدْقَنَ الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَا مِنْهُ إِنِّهُ لَيُبُوسٌ كَفُورٌ*وَلَنَنْ أَدْقَنَاهُ نَعْمَاءَ بَعْدَ ضِرَّاءٍ مَسْتَه لِيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنِّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ*إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ (سورة هود الايات 9 / 10 / 11).

قال الشيخ السعدي رحمه الله : (وقد وعد الله الصابرين أجرهم بغير حساب أي بغير حد ولا عد ولا مقدار وما ذاك إلا لفضيلة الصبر ومحلّه عند الله)⁽¹⁴⁾
قال تعالى ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (سورة الزمر الآية 10).
(وهذا عام في جميع أنواع الصبر ومنها الصبر على أقدار الله المؤلمة فلا يتسخطها)⁽¹⁵⁾
ومن الأحاديث الصحيحة الآمرة بالصبر على المرض وآلامه :
تفضيل الصبر على المرض على العافية :

عن عطاء بن رباح قال قال لي ابن عباس : (ألا أريك امرأة من أهل الجنة ؟ قلت بلى قال : هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أصرع وإني أتكشف فادع الله لي قال: (إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله أن يعافيك) فقالت: أصبر. فقالت أني أتكشف فادع الله لي أن لا أتكشف فدعا لها)⁽¹⁶⁾

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : (دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك وعكاً شديداً فمسسته بيدي فقلت يا رسول الله إنك لتوعك وعكاً شديداً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أجل أني أوعك كما يوعك رجلان منكم) فقلت ذلك أن لك أجرين ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أجل) ثم قال رسول اله صلى الله عليه وسلم : (ما من مسلم يصيبه أذى مرض فما سواه إلا حط الله له سيئاته كما تحط الشجرة ورقها)⁽¹⁷⁾

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الطاعون شهادة لكل مسلم)⁽¹⁸⁾.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المبطلون شهيد والمطعون شهيد)⁽¹⁹⁾

أما قولهم: (وعند بعض الفقهاء يسقط القصاص إذا طلب المريض القتل دون إسقاط الدية.

بينما يرى بعض الفقهاء سقوط القصاص والدية عن القاتل والاكتفاء بالتعزير)⁽²⁰⁾

يرى الباحث إن قتل الطبيب للمريض استجابة لرغبة المريض وهو يعلم أن فعله هذا سيؤدي لقتل المريض لا يقع تحت دائرة القتل الخطأ الذي يوجب الدية ويسقط القصاص وإنما هو قتل عمد، فطلب المريض للتخلص من الحياة واستجابة الطبيب للمريض لإعاقته على أكبر إثم وعدوان قتل عمد لا شك فيه، وذلك لتعمد الطبيب للعمل الذي يؤدي للقضاء على حياة المريض والأعمال بالنيات، ومرتكب القتل الخطأ مبرراً من توجه نيته للقتل فقد عرف الفقهاء القتل الخطأ فقالوا (هو أن يفعل المكلف ما يباح له فعله كأن يرمي صيداً أو يقصد غرضاً فيصيب إنساناً معصوم الدم فيقتله وكأن يحفر بئراً فيتردى فيها إنسان)⁽²¹⁾.

فما دليل هؤلاء الفقهاء في إسقاط القصاص عن الطبيب الذي يتعمد قتل المريض زاعماً تلبية لرغبة المريض وهواه . إن الخلط بين شرائع الفلسفة الديمقراطية التي تقوم على تقديس الحرية الفردية (الليبرالية) وبين شرائع الإسلام النابعة من وحي الله هذا الخلط من أخطر المنكرات التي شاعت في عصرنا هذا .

فالإسلام يقوم على العبودية لله وحده والخضوع المطلق لشريعته وحدها والنظم الليبرالية في الغرب تقوم على تقديس حرية الفرد ففلاسفة الديمقراطية نظروا فلسفتهم المعادية للوحي الإلهي على أساس هذه الحرية وجعلوها قيداً في عنق الدولة الديمقراطية، وأوجبوا على الدولة الديمقراطية ألا تتعدى على هذه الحرية التي تعني مطلق الهوى وقد عرف جون ديوي هذه الحرية بأنها (عمل فردي لا يمكن إعاقته)⁽²²⁾

كما عرفها كالهون ولوك وإدوارد بأنها (اختفاء العقبات الخارجية عن طريق العمل الاختياري)⁽²³⁾.

وأكتفي بالرد على هؤلاء الليبراليين بما يظهر بطلان هذا المذهب شرعاً وعقلاً فهم رغم ادعائهم الحرية إلا أنهم مقهورون ومملوكون للخالق جل وعلا، وقد تحداهم الله بقوله تعالى ﴿

فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ * وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ * وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ نَا تَبْصُرُونَ *
فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ * تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿ (الواقعة الآيات 83 - 87).

جاء بتفسير القرطبي في معنى قوله تعالى (فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ)

(قيل غير مملوكين ولا مقهورين قال الفراء : دنته ملكته ودانه أي أدله واستعبده (تَرْجِعُونَهَا)
ترجعون الروح إلى الجسد (إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) أي ولن ترجعوها فبطل زعمكم أنكم غير
مملوكين ولا محاسبين) (24)

فهل استطاع فلاسفة الحرية الليبرالية رد أرواحهم إلى سائر أجسادهم حين أراد
الله انتزاعها من أجسادهم، هل كانوا أحراراً في اختيار الموت على الحياة هل كانوا أحراراً
في اختيار صورهم وأشكالهم وألوانهم؟ قال تعالى ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (سورة آل عمران الآية 6).

قال تعالى ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾ (سورة الانفطار الآية 8).

بل لم يكونوا أحراراً حتى في قدومهم للحياة الدنيا واختيار أمهاتهم وآبائهم
وبلدانهم، فالإنسان مقهور لله ومملوك لله وتحت قبضة الله وهيمنته قال تعالى ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا * لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا * وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
فَرْدًا﴾ . (سورة مريم الآيات 93 - 95)

وفي هذا ما فيه من بطلان مذهب حرية الليبرالية التي تقوم عليها الدول في الغرب، وعلى
المسلمين محاربة هذا المذهب الباطل الذي يجب أن يتبرأ منه كل مسلم .

المبحث الثاني

الدعوة لمحاربة منكر (الأم البديلة)

جاء بكتاب فقه الطيب (الأم البديلة :- ويتم في هذه الحالة تخصيص بويضة
الزوجة بمني زوجها ثم وضع البويضة المخصبة في رحم امرأة أخرى لتحمله وتسلمه بعد
الولادة لوالديه من الناحية الجينية في البويضة والمني. وقد ذهب مجلس المجمع الفقهي الى
تحريم الوسيلة إذا كانت الأم البديلة أجنبية لأنها تتضمن إدخال نطفة رجل في رحم امرأة لا
تربطه بها علاقة شرعية . أما إذا كانت الأم البديلة زوجة ثانية للزوج فقد أجاز المجلس أولاً

هذه الحالة وقرر أن نسب الطفل يثبت الى أبيه صاحب الماء والى أمه صاحبة البويضة أما الأم المتطوعة بالحمل فتكون في حكم الأم من الرضاعة ثم حرمة في دورة ثانية (25)

ولكي يتضح لنا مدى خطأ هذه الفتوى علينا أن نرد الأمر لكتاب الله تعالى لنتعرف على صفة الأمومة في الشرع الإسلامي ومن هي المرأة التي تستحق إطلاق صفة الأم عليها فيجب لها ما يجب من الحقوق التي أوجبها الشرع للأم في الميراث والبر من قبل أولادها

شروط الأمومة للزوجة المسلمة في القرآن الكريم والسنة المطهرة

1- الحمل :-

قال تعالى: ﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظِلْمَاتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ﴾ (سورة الزمر الآية (6))

فوضح لنا جل وعلا أن الأم هي التي يخلق الجنين في بطنها، وأن كل مولود ينسب للأم التي خلقه الله في رحمها قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ (سورة لقمان الآية (14))

قال السعدي (وذكر السبب الموجب لبر الوالدين في الأم فقال ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ﴾ أي مشقة على مشقة فلا تزال تلاقي المشاق من حين يكون نطفة من الرحم والمرض والضعف والنقل وتغير الحال ثم وجع الولادة (وفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ) وهو ملازم لحضانة أمه وكفالتها ورضاعتها أفما يحسن بمن تحمّل على ولده هذه الشدائد مع شدة الحب أن يؤكد على ولده ويوصي إليه بتمام الإحسان إليه(26)

2- الوضع والولادة

قال تعالى: ﴿إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ﴾ (سورة المجادلة الآية (2)) وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (سورة الاحقاف الآية (15)) قال الطبري " ثم وصف جل ثناؤه ما لديه من نعمة أمه وما لاقت منه خلال حملها ووضعها ونبهه على الواجب عليه من البر واستحقاقها عليه

من الكرامة وجميل الصحبة فقال " حملته أمه يعني في بطنها (كرهاً) يعني بمشقة ووضعته كرهاً يقول وولده كرهاً يعني بمشقة(27) .

3- الرضاعة :-

قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (سورة البقرة الآية 233) قال القرطبي (قوله تعالى (يُرْضِعْنَ) خبر معناه الامر علي الوجوب لبعض الوالدات وعلي جهة الندب لبعضهن، ولكن هو عليها حال الزوجية وهو عرف يلزم اذ قد صار كالشرط وعليها أن لم يقبل الولد غيرها واجب وهو عليها إذا عدم لاختصاصها به فاذا مات الاب ولامال للصبى فمذهب مالك في المدونة أن الرضاع لازم للام بخلاف النفقة. وأما المطلقة طلاق بينونة فلا رضاع عليها والرضاع علي الزوج إلا أن تشاء هي فهي أحق باجرة المثل مع يسر الزوج فان كان معدماً لم يلزمها الرضاع إلا أن يكون المولود لا يقبل غيرها فتجبر حينئذ علي الإرضاع(28)

عن عبد الله بن عمر أن امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت :- " يارسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاءاً وثديي له سقاءً وحجري له حواءاً وإن أباه طلقني وأراد أن يبنزعه مني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت أحق به ما لم تتكحي(29)

قال القرطبي: (قال ابن المنذر " أجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم على أن الزوجين إذا افترقا ولهما ولد أن الأم هي أحق به ما لم تتكح. وكذا قال أبو عمر " لا أعلم خلافاً بين السلف من العلماء في المرأة المطلقة إذا لم تتزوج أنها أحق بولدها من أبيه ما دام طفلاً صغيراً لا يميز شيئاً إذا كان عندها من حرز وكفاية ولم يثبت فيها فسق ولا تبرج(30)

بهذا يتضح من هي الأم في الشرع الإسلامي فلا تكون الأم أما إلا إذا حملت ووضعته كما وضحت لنا الآيات القرآنية، ويتضح لنا مدى خطأ الفتوى التي ذكرناها بأول هذا المبحث تلك الفتوى التي حرمت الأم من حقها في الأمومة ، ذلك الحق الذي أثبتته لها الشرع الرباني

ومنحت الأمومة لصاحبة البويضة بغير حمل ولا وضع ولا رضاع ، وهي فتوى مخالفة للشرع الإسلامي.

وبهذا يرى الباحث إن الأم في الشرع الإسلامي هي التي حملت ووضعت وبهذا يثبت لها الشرع الحقوق التي أوجبها للأُم في الميراث وير أولادها بها، ثم نقول لهؤلاء الذين أصدروا هذه الفتوى ما هو الدليل الشرعي الذي اعتمدتم عليه في تجويز زرع بويضة الزوجة العقيم في رحم الزوجة المنجبة؟ وهل الزوجة المنجبة بحاجة لبويضة الزوجة العقيم؟
الأوامر الإلهية بكيفية ابتغاء الولد وتحديد مكان استنباته:-

ورداً على ما ورد في هذا الكتاب مما يثار من قضايا الطب الحديث بأوروبا والتي يريد بعض المفتونين بحضارة الغرب نقلها لبلاد المسلمين (كأطفال الأنابيب) والأستساح وبنوك المنى واستئجار الرحم نقول : لقد حدد الشرع الإسلامي السبيل لنيل الولد وفي هذا السبيل ما فيه من تكريم لهذا الإنسان الذي أسجد الله له الملائكة ، وأن أي سبيل غير السبيل الذي حدده الشرع الإسلامي لنيل الولد إنما هو سبيل الشيطان الذي حذرنا الله تعالى من اتباعه قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ (سورة فاطر الآية (6)).

وقال تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (الأعراف الآية (27)).

ثم ماذا بعد العدول عن السبيل الذي إختطه الله لنا في وحيه والنهج الذي شرعه لنا في شريعته الغراء إلا إتباع الشيطان :-

قال تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا * لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا * ولَأُضِلَّنَّهُمْ ولَأُؤْمِنِّيَنَّهُمْ ولَأَمْرَنَّهُمْ فَلْيَلْبِتِكَنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ ولَأَمْرَنَّهُمْ فليُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا * يَعْدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا * أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَخِيصًا ﴾ (النساء الآية (117-121))

الأمر الألهي بابتغاء الولد بجماع الزوجة :

قال تعالى: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ (البقرة الآية 187))

قال الطبري " (فأما المباشرة في كلام العرب فإنه ملاقة بشرة ببشرة وبشرة الرجل جلده الظاهرة أما كنى الله بقوله (فالآنَ بَاشِرُوهُنَّ) عن الجماع)⁽³¹⁾
قال القرطبي "قوله تعالى: (وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) قال ابن عباس ومجاهد والحكم وعكرمة والحسن والسدي والربيع والضحاك : معناه ابتغوا الولد يدل عليه أنه عقيب قوله (فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ)⁽³²⁾

قال الطبري (والصواب من القول في تأويل ذلك عندي أن يقال :- إن الله تعالى ذكره قال (وابتغوا) بمعنى أطلبوا ما كتب الله لكم . يعني الذي قضى الله تعالى لكم وإنما يريد الله تعالى ذكره :- أطلبوا الذي كتب لكم في اللوح المحفوظ أنه يباح فيطلق لكم ، وطلب الولد إن طلبه الرجل بجماعه المرأة مما كتب الله له في اللوح المحفوظ وقد يدخل في قوله (وابتغوا) مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) جميع معاني الخير المطلوبة . غير أن أشبه المعاني بظاهر الآية قول من قال معناه :- وابتغوا ما كتب الله لكم من الولد لأنه عقيب قوله تعالى (فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ) بمعنى جامعوهن فلأن يكون قوله (وابتغوا) مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) في مباشرتكم إياهن من الولد والنسل أشبه بالآية من غيره من التأويلات التي ليس على صحتها دلالة من ظاهر التنزيل ولا خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم)⁽³³⁾

كما يسن للمسلم أن يدعو قبل مجامعة زوجته بالدعاء المأثور وقاية لولده من الشيطان :-
(عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم :- (أما لو أن أحدهم يقول حين يأتي أهله بسم الله اللهم جنبني وجنب الشيطان ما رزقتنا ثم قدر بينهما في ذلك أو قضى ولد لم يضره شيطان أبداً)⁽³⁴⁾

الأمر الألهي بتحديد المكان لمنبت الإنسان وبدء تخليقه وهو رحم الزوجة

وقد نسب الله تعالى البشرية كلها لهذ المنبت الذي إختاره الله تعالى لهذا الإنسان الذي كرمه الله وأسجد له الملائكة قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (سورة النساء الآية 1)) وأحاط الله عز وجل هذا المنبت بالتكريم

وجعله رمزاً للترحم والرحمة بين الأقارب وجعل صلة الرحم من أهم شعائر دينه .روى البخاري عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :- (خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فأخذت بحقو الرحمن فقال مه ؟ قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال :- الا ترضين أن اصل من وصلك وأقطع من قطعك ؟ قالت :- بلى يارب قال:- فذاك. قال أبو هريرة : اقرأوا ان شئتم (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّعُوا أَرْحَامَكُمْ))(سورة محمد الآية (22))⁽³⁵⁾

لقد جعل الله تعالى رحم الزوجة هو المكان الوحيد والمنبت الوحيد لتخليق الولد في جميع مراحلها.

قال تعالى: ﴿إِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ * نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لَأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (سورة البقرة الآية (222 - 223))

فالمكان الذي حدده الله تعالى لنا هو الرحم ولذلك سماه الله تعالى الحرث فهو المكان الذي أعده الله تعالى لأنبات الإنسان قال الزمخشري : (حَرْثٌ لَكُمْ) مواضع حرث لكم وهذا مجاز شبهه بالمحارث تشبيهاً لما يلقي في أرحامهن من النطف التي منها النسل بالبدور وقوله (فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ شِئْتُمْ) تمثيل أي فأتوهن كما تأتون أراضيكم التي تريدون أن تحرثوها من أي جهة شئتم بعد أن يكون المأتى واحداً وهو موضع الحرث)⁽³⁶⁾

قال القرطبي : (وقوله تعالى (وَقَدِّمُوا لَأَنْفُسِكُمْ) فالمعني قدموا لانفسكم الطاعة والعمل الصالح وقيل ابتغاء الولد والنسل لان الولد خير الدنيا والاخرة فقد يكون شفيحاً وجنة)⁽³⁷⁾

وقال الطبري (يعني تعالى ذكره بذلك :- نساؤكم مزدرع أولادكم فأتوا مزدركم كيف شئتم وإنما عنى بالحرث وهو الزرع المحترث والمزدرع ، وعن ابن عباس (فَأْتُوا حَرْثَكُمْ) منبت الولد)⁽³⁸⁾

وقال القرطبي (وأنشد ثعلب :-

إنما الأرحام أرضون لنا محترثات
فعلينا الزرع فيها وعلى الله النبات

ففرج المرأة كالأرض والنطفة كالبذر والولد كالنبات فالحرث بمعنى المحترث⁽³⁹⁾ فالرحم هو القرار المكين الذي هياه الله لاستنبات الإنسان وتخليقه في كل مراحل تخليقه الأولية قال تعالى: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ * فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ * إِلَى قَدَرٍ مَعْلُومٍ * فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾ (سورة المرسلات الآيات من (20-23))

قال الشيخ الشنقيطي : (والقرار المكين هو الرحم وقد مكته الله وصانه حتى من نسمة الهواء)⁽⁴⁰⁾

فالأستساح والأرحام المستأجرة وبنوك المنى والأنايب ليست مكاناً لاستنبات الإنسان في أي مرحلة من مراحل بدء تخليقه، والشيطان الذي غاظه تكريم الإنسان هو الذي يريد إمتهان كرامة الإنسان فيوحي الى أوليائه بما يحط من كرامة عدوه الإنسان قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ (سورة الكهف الآية (50))

فالله تعالى قد أعد الرحم هذا القرار المكين ليكون مستقراً ومنبتاً لتخليق الإنسان في جميع مراحل بدء تخليقه قال تعالى : ﴿يَخْلُقْكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَآَنَى تُصْرَفُونَ﴾ (سورة الزمر الآية (6))

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ * ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ (سورة المؤمنون الآيات (12-14)).

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُتَوَفَّىٰ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْدَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾

(سورة الحج الآية (5)).

الهوامش والمصادر والمراجع :

- 1- فقه الطيب أ . د . د . عمر عبد العزيز موسى وآخرون ص 119
- 2- النظم السياسية أسس التنظيم السياسي د. عبد الغني بسيوني استاذ القانون العام المساعد كلية الحقوق جامعة الاسكندرية ص 162 بتصرف - منشأة المعارف بالاسكندرية
- 3- تفسير السعدي ص 255 دار القلم للتراث ، القاهرة
- 4- تفسير السعدي ص 573 دار القلم للتراث ، القاهرة
- 5- تفسير ابن كثير ج 2 ص 422 طبعة اولى دار القلم بيروت
- 6- تفسير الطبري ج 13 ص 49 ط 2 1373 هـ - 1995م مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر
- 7- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 9 ص 205
- 8- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي جزء 5 ص 138 المكتبة التوفيقية القاهرة
- 9- تفسير السعدي ص 382 دار القلم للتراث ، القاهرة
- 10- صحيح مسلم الحديث رقم 109 وصحيح البخاري الحديث رقم 5778
- 11- صحيح البخاري الحديث رقم 3463 كتاب أحاديث الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل وبصحيح مسلم الحديث رقم 113
- 12- صحيح البخاري الحديث رقم 4203 ج 2 كتاب المغازي وبرقم 3062 / 4204 / 6606 / 2898 / 4202 / 4207 / 6493 / 6607 وبصحيح مسلم برقم 111 / 112
- 13- صحيح البخاري الحديث رقم 5678 ابن ماجه برقم 3439
- 14- تفسير السعدي ص 658 دار القلم للتراث ، القاهرة
- 15- تفسير السعدي ص 658 بتصرف دار القلم للتراث ، القاهرة
- 16- صحيح البخاري كتاب المرضى باب فضل من يصرع من الريح حديث رقم 5652 وبصحيح مسلم برقم 2576
- 17- صحيح البخاري الحديث رقم 5660 وبأرقام 5647 / 5648 / 5661 / 5667 وبصحيح مسلم الحديث رقم 2571
- 18- صحيح البخاري الحديث رقم 5732 وصحيح مسلم الحديث رقم 1916
- 19- صحيح البخاري 5733 وبصحيح وسلم بالأرقام 437 / 439 / 1914
- 20- فقه الطيب أ . د . د . عمر عبدالعزيز موسى وآخرون ص 119
- 21- فقه السنة لسيد سابق ج 2 ص 438 طبعة 4 1403 هـ - 1983م دار الفكر بيروت
- 22- الحرية والقدر في الفكر الامريكي من ادواردز إلى ديوي تأليف بول . ف. بولر ص 204 مكتبة الانجلو المصرية
- 23- المصدر نفسه ص 27
- 24- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 17 ص 176 المكتبة التوفيقية

- 25- فقه الطبيب تأليف أ. د. د . عمر عبد العزيز موسى وآخرون ص 113.
- 26- تفسير السعدى ص (590) دار القلم للتراث ، القاهرة
- 27- جامع البيان عن تأويل أي القرآن للطبري - ج 26 ص 15 مصدر سابق
- 28- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 3 ص 140 . بتصرف- المكتبة التوفيقية القاهرة.
- 29- حديث حسن أخرجه ابو داوود (2276) من كتاب الطلاق باب من أحق بالولد وأحمد (182/2) والحديث حسنه الألباني في صحيح سنن ابي داوود
- 30- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 3 ص 143 المكتبة التوفيقية
- 31- جامع البيان عن تأويل أي القرآن للطبري ج 2 ص (168)
- 32- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 2 ص (284)
- 33- جامع البيان عن تأويل أي القرآن للطبري ج 2 ص (170)
- 34- صحيح البخاري ج 2 كتاب النكاح باب ما يقول الرجل إذا أتى اهله برقم 5165 ص (577) مكتبة الصفا - القاهرة .
- 35- صحيح البخاري ج 2 كتاب تفسير القرآن باب وتقطعوا أرحامكم حديث رقم (4830) ص (494) مكتبة الصفا - القاهرة
- 36- تفسير الكشاف للزمخشري ج 1 ص (241) مكتبة مصر الفجالة
- 37- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي. ج 3 ص 85. المكتبة التوفيقية القاهرة.
- 38- جامع البيان عن تأويل أي القرآن للطبري ج 2 ص (391-392) مصدر سابق
- 39- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 3 ص (82) المكتبة التوفيقية - القاهرة
- 40- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (للشنقيطي ج 5 ص (530) الطبعة الاولى 1417هـ - 1996م ، دار إحياء التراث العربي بيروت.